

قيام المسبوق لقضاء ما فاتته قبل سلام إمامه التسليمة الثانية

#سامي_الصقير

سامي بن محمد الصقير

ومن الأخطاء التي يقع فيها بعض المصلين. قيام المسبوق لقضاء ما فاتته قبل سلام إمامه التسليم الثانية وهذا امر محرم. والمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان المسبوق اذا قام لقضاء ما فاتته قبل سلام امامه الثانية فان صلاته تنقلب نفلا ويبطل فرضه الا -

[00:00:00](#)

ان يرجع ويقوم بعد سلام امامه. فحينئذ تصح صلاته. فان لم يفعل اي ان لم يطل فرضه بمجرد قيامه وانقلبت صلاته نفلا. وليس هذا الحكم اعني بطلان لمن قام قبل سلام امامه الثانية لبس مبنيا على كون التسليمة الثانية ركنا او - [00:00:30](#)

كنا كما ظنه بعض طلبة العلم بل هو مبني على ان هذا المأموم فارق امامه من غير عذر شرعي والواجب على المأموم ان يتابع امامه

في افعال الصلاة في اركانها وواجباتها وسننها - [00:01:00](#)

ولهذا لو قام الامام عن التشهد الاول مع انه واجب وجب على المأموم متابعتة لو سجد الامام سجود تلاوة في الصلاة وجب على

المأموم ان يتابعه. مع ان سجود التلاوة سنة. لكن - [00:01:20](#)

اذا فعله الامام كان في حق المأموم واجبا لوجوب متابعة المأموم لامامه - [00:01:40](#)